

أ.د. علي الشبل | نصاب زكاة الأوراق النقدية لعام 6441هـ

علي عبدالعزيز الشبل

الزكاة في الاموال النقدية الان المتعامل بها ريبالات جنيهات دنائير دراهم دولارات يورو اه باوند او غيرها من العملات. هو موافقتها لنصابها من الفضة لاني نصاب الفضة اقل النصابين من الذهب والفضة - 00:00:00 وقد اعلن البنك المركزي هذه الايام ان مقدار الخمسمائة وتسعين جراما من الفضة يعادل الفين ومئتين ريال سعودي او الفين ومئتين درهم اماراتي او ريال قطري وما كان في فاذا بلغ المال هذا المبلغ وجبت فيه الزكاة والحالة هذه والله اعلم - 00:00:21